

فما يبلغ بعض حيط قبل المغرب وطرفه خارج لان الموضع هنا لا يتبع
 بالكيفية فان الخبرين تجب وهو جائز بخلافه ثم قال لم
بقيها الخ حتى اكثره الدم وكان يرفع او يقل بالعصب ولم يكن
 تتأذبه **تعرف** بغير الخشخشة مشقوقه الطرفين بان
 يدخلها بين فئذيهما وتلصقها معا على العرج الصا قحيبا
 ثم يخرج طرفيها جهة البطن وطرفيها جهة الظفر وترطها
 بعض حرقة شديد ما بوسطها **الموضوع** او يبتسمه عفتك لك
 وم في الوضوء ان يجب اتموات في جميع ذلك وانما يحوز لها
فذلك **الرسول** لا قبله كما يثبتونه **وتأذي** وجوبا عن العظم
بالصلوة ثقلا بحيث **فان اخرب القبر ومعه الصلوة** لا اكل
استان في جميع ما ذكره وجوابه ان لم يؤكل العصاة عن محلها
 ولا ظهر الدم من جانبها لتخرج جرحها مع استيقانها
 عفت مما له بالما دوما اذا اخرجت لمصلحة الصلوة
 كاجابة الامور والاجتهاد في القبله وسر العود
 وانتظار الجمعه والجماعه وعبر ذلك من سائر الكمالات
 المطلوبة منها لاجل الصلوة فانه لا يضره راحة لمطوية
الصلوة **وعجز الطهارة** **تجيد التعصيب** وغيره مما
 على الوجه السابق وان لم يزل عليه نظيره **ملا** **معرض**
 عيني وان تقاض ظهره او قاضه للصلوة عنه كما امر به
 دم ينقضه في نحو الشد كما صح مراراً صلى الله عليه وسلم
 لها الوجوه كالمعرض كما صح العرض ما شئت من الوجوه
 صلاة

به وسلس البول **وسلس** **الملاهي** والودي وحدهما
 مثلها في جميع ما نعم سلس المني يلزمه الغسل للكل عرض
 ولو استمسك الحديث بالجلوس في الصلوة وحسب بالارادة
 ولا يحسن للمسلم ان يعلق قاروره فينظر فيها بولاً **واقول**
النفاس وهو الدم الخارج عفت فرأى الرجم **خطه** يعني
 ما جاز قله بل ما وجد معه نفاس وان قال **والذرية** **توت يوماً**
وعالمه **الرجوت** بالاستبراء **وكرم** له ما كرمه **بالحبس**
 مما قام عليه **تقيد** يجب على النساء ان يخرجن **الحبس**
 يتعلمن ما يحتجن اليه من هذا الباب كغيره فان كانت زوجه
 عالماً به تعليمها والافها الخروج لغلام ما رضها تعلمه عينا
 يلزمه كرم عليه منعها اما ان يسأل ويجرحها وهو يوثق
 ويلتزمها الخروج المجلس ذكر او تعلم غير واجبت عيني
 لها رضاه **باب الصلوة** **في لغة** **اللغة**
تغير وسر أحوال **والفعال** عالماً مفتوحة **التعبير** **المقتان**
بالتبليغ **مستحمه** **بالسليم** واصلها قبل الاجماع الايات والاحاديث
الشهرة **يجب** **الصلوة** **وجوباً** **موسمياً** ان يبين من وقتها
 ما يسجها مع مقدم ما نقان احتيج اليها فيجوز تاخيرها الى ذلك
 بشرط ان يعجز على الفعل فيه **على** **نظام** **نظامه**
 وان كانت مخاطباً بها لكن **والاخيرة** ليثبت عطفها عليه في
 الدنيا ان قوة عليها اي على تركها **بالح** **لاصطى**
 بقره **الصلوة**
 بقره **الصلوة**
 بقره **الصلوة**
 بقره **الصلوة**
 بقره **الصلوة**
 بقره **الصلوة**
 بقره **الصلوة**
 بقره **الصلوة**
 بقره **الصلوة**
 بقره **الصلوة**
 بقره **الصلوة**
 بقره **الصلوة**